



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

التاريخ: 2020/3/4

أصدر وزير المالية د. غازي وزني قراراً ممدّ بموجبه لغاية 2020/3/31 ضمناً مهلة التصريح عن إيرادات رؤوس الأموال المنقولة الأجنبية التي يحصل عليها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون المقيمون في لبنان، والتي يقبضونها في الخارج أو يحولونها إلى الخارج، على أن يتم تأدية الضريبة المتوجّبة على تلك الإيرادات قبل 2020/4/1

المكتب الإعلامي